

الى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تأهيل القنوات التلفزية والإذاعية الأمازيغية العمومية لتأمين خدمة بث متواصلة ومتنوعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

نص القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية في المادة 13 منه على أن تعمل الدولة على تأهيل القنوات التلفزية والإذاعية الأمازيغية العمومية لتأمين خدمة بث متواصلة ومتنوعة، تغطي كافة التراب الوطني، مع تيسير استقبال هذه القنوات خارج المغرب. كما تعمل الدولة على الرفع من حصة البرامج والإنتاجات والفقرات باللغة الأمازيغية في القنوات التلفزية والإذاعية العامة أو الموضوعاتية في القطاعين العام والخاص بما يتناسب ووضعها كلغة رسمية للدولة إلى جانب اللغة العربية، داخل أجل خمس سنوات على الأكثر، ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية. لذا أسألكم السيد الوزير المحترم، عن حسيطة تنزيل مقتضيات المادة الثالثة عشر من القانون التنظيمي المذكور، ونحن في السنة الخامسة من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

نعيمة الفتحاوي